ام في الزق عالما بكون الدبس في واحد من الخابية او الزق طالبا التعيين ذلك ولهذا اي ولمجي الهمزة لطلب التصور لم يقبح في طلب تصور الفاعل أزيد قام كما قبح هل زيد قام ولم يقبح في طلب تصور المفعول أعمرا عرفت كما قبح هل عمرا عرفت وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهذا ظاهر في أعمرا عرفت لا في أزيد قام فليتأمل والمسئول عنه بها اي بالهمزة هو ما يليها كالفعل في أضربت زيدا اذا كان الشك في نفس الفعل اعني الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد واردت بالاستفهام ان تعلم وجوده فتكون لطلب التصديق ويحتمل ان تكون لطلب تصور المسند بان تعلم انه قد تعلق فعل من المخاطب بزيد لكن لا تعرف انه ضرب او اكرام والفاعل في أأنت ضربت اذا كان الشك في الضارب والمفعول في أزيدا ضربت اذا كان الشك في المضروب وكذا قياس سائر المتعلقات وهل لطلب التصديق فحسب وتدخل على الجملتين نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد اذا كان المطلوب حصول التصديق بثبوت القيام لزيد والقعود لعمرو ولهذا اي ولاختصاصها بطلب التصديق امتنع هل زيد قام ام عمرو لان وقوع المفرد بعد ام هنا دليل على ان ام متصلة وهي لطلب تعيين احد الامرين بعد العلم بثبوت اصل الحكم وهل انما تكون لطلب الحكم ولو قلت هل زيد قام بدون ام عمرو فقبيح ولا يمتنع لما سيجيء ولهذا ايضا قبح هل زيدا ضربت لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فتكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا مفعول فعل محذوف او يكون التقديم لا للتخصيص لكن ذلك خلاف الظاهر دون هل زيدا ضربته فانه لا يقبح لجواز تقدير المفسر قبل زيدا اي هل ضربت زيدا ضربته وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك اي

لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من مذهبه من ان الاصل عرف رجل على ان رجلا بدل من الضمير في عرف قدم للتخصيص ويلزمه اي السكاكي ان لا يقبح هل زيد عرف لان تقديم المظهر المعرفة ليس للتخصيص عنده حتى يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل مع انه قبيح باجماع النحاة وفيه نظر لان ما ذكره من اللزوم ممنوع لجواز ان يقبح بعلة اخرى وعلل غيره اي غير السكاكي قبحهما اي قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف بان هل بمعنى قد في الاصل واصلها أهل وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام واقيمت هي مقام الهمزة وتطفلت عليها في الاستفهام وقد من خواص الافعال فكذا ما هي بمعناها وانما لم يقبح هل زيد قائم لانها اذا لم تر الفعل في حيزها ذهلت عنه وتسلت بخلاف ما اذا رأته فانها تذكرت العهود وحنت الى الالف المألوف فلم ترض بافتراق الاسم بينهما وهي اي هل تخصص المضارع بالاستقبال بحكم الوضع كالسين وسوف فلا يصح هل تضرب زيدا في ان يكون الضرب واقعا في الحال على ما يفهم عرفا من قوله وهو اخوك كما يصح أتضرب زيدا وهو اخوك قصدا الى انكار الفعل الواقع في الحال بمعنى انه لا ينبغي ان يكون وذلك لان هل تخصص المضارع بالاستقبال فلا يصح انكار الفعل الواقع في الحال بخلاف الهمزة وقولنا في ان يكون الضرب واقعا في الحال ليعلم ان هذا الامتناع جار في كل ما يوجد فيه قرينة على ان المراد انكار الفعل الواقع في الحال سواء عمل ذلك المضارع في جملة حالية كقولك اتضرب زيدا وهو اخوك او لا كقوله تعالى أتقولون على الله ما لا تعلمون وقولك أتؤذي اباك واتشتم الامير ولا يصح وقوع هل في هذه المواضع ومن العجائب ما وقع لبعضهم في شرح هذا الموضع من ان هذا الامتناع بسبب ان الفعل المستقبل لا يجوز تقييده بالحال واعماله فيها ولعمري ان هذا فرية ما فيها مرية اذ لم ينقل عن احد من النحاة امتناع مثل سيجيء

Copyright ... University